

## تاج العروس من جواهر القاموس

قال الجَوْهَرِيُّ : إِنَّمَا ظَهَرَتِ الْوَاوُ فِي اعْتَوَرُوا لِأَنَّهَ فِي مَعْنَى تَعَاوَرُوا فَبُنِيَ عَلَيْهِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي تَجَاوَرُوا . وَفِي الْحَدِيثِ : يَتَعَاوَرُونَ عَلَى مِنْدَبِرِي أَي يَخْتَلِفُونَ وَيَتَدَنَّوْنَ وَيُونُ كَلَّمَا مَضَى وَاحِدٌ خَلَفَهُ آخَرٌ . يُقَالُ : تَعَاوَرَ الْقَوْمُ فُلَانًا إِذَا تَعَاوَزُوا عَلَيْهِ بِالضَّرْبِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا الْعَارِيَّةُ وَالْإِعَارَةُ وَالِاسْتِعَارَةُ فَإِنَّ قَوْلَ الْعَرَبِ فِيهَا : هُمْ يَتَعَاوَرُونَ الْعَوَارِيَّ وَيَتَعَوَّرُونَ رُؤُوسَهُمَا بِالْوَاوِ كَأَنَّ هُمْ أَرَادُوا تَفْرِيقَهُ بَيْنَ مَا يَتَرَدَّدُ مِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ وَبَيْنَ مَا يُرَدَّدُ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَعَاوَرْنَا الْعَوَارِيَّ تَعَاوَرًا إِذَا أَعَارَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا . وَتَعَوَّرْنَا تَعَوَّرًا إِذَا كُنْتُمْ أَنْتَ الْمُسْتَعِيرَ . وَتَعَاوَرْنَا فُلَانًا ضَرْبًا إِذَا ضَرَبْتَهُ مَرَّةً ثُمَّ صَاحِبُكَ ثُمَّ الْآخَرَ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّعَاوُرُ وَالِاعْتَوَارُ : أَنْ يَكُونَ هَذَا مَكَانَ هَذَا وَهَذَا مَكَانَ هَذَا . يُقَالُ : اعْتَوَرَاهُ وَابْتَدَّاهُ هَذَا مَرَّةً وَهَذَا مَرَّةً وَلَا يُقَالُ : ابْتَدَّ زَيْدٌ عَمْرًا وَلَا اعْتَوَرَ زَيْدٌ عَمْرًا . وَعَارَهُ قَبِيلٌ : لَا مُسْتَقْبِلَ لَهُ . قَالَ يَعْقُوبٌ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَعُورُهُ وَقَالَ أَبُو شَيْبَةَ : يَعِيرُهُ وَسِيذَكَرُ فِي الْيَاءِ أَيْ أَخَذَهُ وَذَهَبَ بِهِ وَمَا أَدْرَى أَيْ الْجَرَادِ عَارَهُ أَيْ أَيْ النَّاسِ أَخَذَهُ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ . وَقَبِيلٌ : مَعْنَاهُ مَا أَدْرَى أَيْ النَّاسِ ذَهَبَ بِهِ وَحَكَى اللَّحْيَانِي : أَرَاكَ عُرَّتَهُ وَعِيرَّتَهُ أَيْ ذَهَبَتْ بِهِ قَالَ ابْنُ جِنِّي : كَأَنَّ هُمْ إِزْمًا لَمْ يَكَادُوا يَسْتَعْمِلُونَ مُضَارِعَ هَذَا الْفِعْلِ لَمَّْا كَانَ مَثَلًا جَارِيًا فِي الْأَمْرِ الْمُتَقَضَى الْفَائِتِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا وَجْهَ لَذِكْرِ الْمَضَارِعِ هَذَا لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمُنْقَضٍ وَلَا يَنْطِقُونَ فِيهِ بِفِعْلٍ . أَوْ مَعْنَى عَارَهُ أَيْ تَلَفَهُ وَأَهْلَاكَهُ ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ . وَعَاوَرَ الْمَكَايِيلَ وَعَوَّرَهَا : قَدَّرَهَا كَعَايَرَهَا بِالْيَاءِ لِغَفَّةٍ فِيهِ وَسِيذَكَرُ فِي عَيْرٍ . وَعَايَرَ الْمِيزَانَ وَالْمِكْيَالَ وَعَاوَرَهُمَا وَعَايَرَهُمَا وَعَايَرَ بَيْنَهُمَا مَعَايِرَةً وَعَايَرًا بِالْكَسْرِ : قَدَّرَهُمَا وَنَظَرَ مَا بَيْنَهُمَا . ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو الْجَرَّاحِ فِي بَابِ مَا خَالَفَتِ الْعَامَّةُ فِيهِ لِغَفَّةِ الْعَرَبِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَايَرُ : مَا عَايَرْتَهُ بِالْمَكَايِيلِ فَالْعَايَرُ صَحِيحٌ تَامٌ وَافٍ . تَقُولُ : عَايَرْتَهُ بِهَ أَتِي سَوَّيْتُهُ وَهُوَ الْعَايَرُ وَالْمَعَايَرُ . وَحَقُّ هَذِهِ أَنْ تُذَكَرَ فِي الْيَاءِ كَمَا سَأَلْتِي . وَالْمُعَارُ بِالضَّمِّ : الْفَرَسُ

المُضَمَّـرُ الْمُقَدَّـحُ وَإِزْمًا قِيلَ لَهُ الْمُعَارُ لِأَنَّ طَرِيقَةَ مَتْنِهِ نَبَتْ  
فصارت لها عَيْرٌ نائٍ أَو المَنْدُوفُ الذَّـنْبِ من قولهم : أَعْرَتُ الفَرَسَ  
وَأَعْرَيْتُهُ : هَلَيْتُ ذَنْبَهُ ؛ قاله ابنُ القَطَّاعِ . أَو السَّمِينُ وَيُقَالُ لَهُ :  
المُسْتَعِيرُ أَيضاً من قولهم : أَعْرَتُ الفَرَسَ إِذَا أَسْمَنْتَهُ . وبالأَقوالِ  
الثلاثة فُسِّرَ بيتُ بِشْرِ بنِ أَبِي خازِمِ الآتِي ذِكْرُهُ فِي عَيْرِ . وَعَوَّـرَ الرَّاعِي  
الغَنَمَ تَعَوَّـرَ إِذَا : عَرَّضَهَا لِلضَّياعِ نَقْلَهُ الصَّاعِغِيُّ . وَعَوَّـرَتْهَا بِفَتْحِ  
العَيْنِ وَالواوِ وَسُكُونِ الرَّاءِ : دَبَّ بِمَلِيذَةٍ قُرْبَ نابِلُسِ الشَّـأْمِ قِيلَ بِهَا  
قَيْرٌ سَبْعِينَ زَبِيئاً من أَزْبِياءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْهُمْ سَيِّدُ نَـا عَزِيرٌ  
فِي مَغَارَةٍ وَيُوشَعُ فَتَى مُوسَى عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ؛ ذَكَرَهُ الصَّاعِغِيُّ .  
وَاسْتَعَوَّـرَ عَنْ أَهْلِهِ : انْفَرَدَ عَنْهُمْ ؛ نَقْلَهُ الصَّاعِغِيُّ عَنِ الفَرَّاءِ . وَعَوَّـيَرُ  
كَزْبِيرٌ مَوْضِعَانِ أَحَدُهُمَا عَلَى قِبْلَةِ الأَعْوَرِيَّةِ وَهِيَ قَرِيَّةٌ بَنِي مَحْجَنِ  
المالِكِيِّينَ . قال القَطَّامِيُّ : .

حَتَّى وَرَدَنَ رَكِيَّاتِ العَوَّيَرِ وَقَدَّ ... كادَ المُلأُ من الكُتَّانِ

يَشْتَعِلُ وَعَوَّيَرُ وَالعَوَّيَرُ : اسمُ رَجُلٍ قال امرؤُ القَيْسِ : .

عَوَّيَرٌ وَمَنْ مِثْلُ العَوَّيَرِ وَرَهْطِهِ ... وَأَسْعَدَ فِي لَيْلِ البَلابِلِ

صَفْوَانُ